

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٩٢٣ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١١٠ لسنة ٢٠٠٨ باعتبار مشروع إنشاء

منتدى الشباب بمدينة بنى سويف بمحافظة بنى سويف من أعمال المنفعة العامة والاستيلاء

بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذه ؛

وعلى الحكم الصادر من محكمة القضاء الإدارى بجلسته ٢٣/٢/٢٠١٠ فى الدعوى

رقم ٦٣٧٦ لسنة ٨ ق والمؤيد من المحكمة الإدارية العليا فى الطعن رقم ١٦٢١٥ لسنة ٥٦ ق.ع ؛

وعلى ما عرضه محافظ بنى سويف ؛

قرر:

(المادة الاولى)

يلغى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١١١٠ لسنة ٢٠٠٨ المشار إليه تنفيذاً للحكم

الصادر من محكمة القضاء الإدارى فى الدعوى رقم ٦٣٧٦ لسنة ٨ ق .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، وعلى الجهات المختصة تنفيذه .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٩ شوال سنة ١٤٣٧ هـ

(الموافق ١٤ يوليو سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس / شريف إسماعيل